[228] - ابن كهيل - وأبو المقدام - ثابت بن هرمز - حيث شئتم يمينا وشمالا، فو ا لا تجدون العلم أوثق منه عند قوم كان ينزل عليهم جبرئيل عليه السلام ". وجاء ذكر هذه الصحيفة في غير واحد من الكتب المعتبرة المعول عليها، وأن أردت أن تحيط بذلك خبرا فاستمع لما يتلى: البخاري في صحيحه كتاب العلم، وكتاب الديات، وابن ماجة أيضا كتاب الديات بالرقم 2658، والنسائي في سننه، وغيرهم مع اختلاف اللفظ. ففي الصحيح " عن صدقة بن الفضل، عن ابن عيينة، عن مطرف - يعني ابن طريف - قال: سمعت الشعبي - يعني عامر بن شراحيل - قال: سمعت أبا جحيفة - يعني وهب بن عبد ا السوائي - قال: سألت عليا - رضي ا عنه - هل عندكم شئ ما ليس في القرآن - وقال مرة: ما ليس عند الناس - فقال: والذي فلق الحبة وبرأ النسمة ما عندنا إلا ما في القرآن إلا فهما يعطى رجل في كتابه، وما في الصحيفة، قلت: وما في الصحيفة ؟ قال: العقل - يعني الدية - وفكاك الأسير، وأن لا يقتل مسلم بكافر " كتاب الديات ح 42. وروى نظير الخبر النسائي، وابن ماجة والسائل فيهما قيس بن عباد، ومالك الأشتر، ورواه أحمد بن حنبل في مسنده ج 1 ص 151. واحتج به في حكم عدم قتل المسلم بالكافر جماعة منهم. 1 - عمر بن - عبد العزيز. 2 - عبد الرحمن بن عمرو الأوزاعي امام أهل الشام المتوفى 157. 3 - سفيان بن سعيد بن مسروق الثوري المتوفي 161. 4 - عبد ا بن شبرمة القاضي البجلي قاضي المنصور العباسي، المتوفي 144. 5 - مالك بن أنس إمام المالكية صاحب الموطأ، قيل: لا يحدث إلا متمكنا على الطهارة، المتوفى 60179. 6 - محمد بن - إدريس الشافعي أحد الأئمة الأربعة لأهل السنة المتوفي ببغداد سنة 241. 7 - أبو محمد اسحاق بن راهويه أحد الفقهاء، الذي سماه أحمد بن حنبل: أمير المؤمنين في الحديث المتوفي 238. 8 - ابراهيم بن خالد بن اليمان الكلبي أبو ثور البغدادي أحد الأئمة المجتهدين المتوفي 240 (شرح العيني على البخاري ج 2 ص 158). رأت هذه الصحيفة الجامعة - على ما في الكتب الأربعة - جماعة منهم: _____